

Distr.: General

11 May 1999
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية



اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ١٨

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الثلاثاء، ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد حشاني (تونس)

ثم: السيد بول (نائب الرئيس) (نيوزيلندا)

المحتويات

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٧

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (A/53/41، A/53/57، A/53/72-S/1998/156، A/53/95، S/1998/311، A/53/281، A/53/311، A/53/482)

١ - السيد أوتونو (وكيل الأمين العام، الممثل الخاص للأمين العام لشؤون الأطفال والنزاع المسلح): قال إنه قد اضطلع منذ تعيينه بأربعة أنواع من الأنشطة. إذ شارك أولاً في جهود الدعوة لضرورة حماية الأطفال، وذلك باستهداف عامة الناس والحكومات والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني الأخرى، بغرض تشجيعها على المشاركة بفعالية. وثانياً، شجع على تنفيذ الأحكام الوطنية والدولية القائمة، نظراً لعدم جدوى الصكوك القانونية ما لم تترجم إلى إجراءات عملية. وثالثاً، شرع في مبادرات ميدانية محددة لإقامة أماكن محمية للأطفال داخل مناطق النزاع؛ وأعلن أن هذه المبادرات تشتمل، من بين ما تشتمل عليه، على عمليات إزالة الألغام، وتقديم المساعدات الإنسانية من أجل تلبية حاجات هؤلاء الأطفال. ورابعاً، تطرق لأنشطة ما بعد النزاع. وذكر في هذا الشأن أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي وغيرهما من وكالات المساعدات المتعددة الأطراف والثنائية ينبغي منذ البداية أن تدرج في برامجها الخاصة بالإنعاش والتعمير تدابير لتلبية حاجات الأطفال.

٢ - وأعرب عن تعليقه أهمية فائقة على الزيارات القطرية التي لها هدف ثلاثي الجوانب: اكتساب معرفة مباشرة عن حالة الأطفال في النزاعات المسلحة، ولفت الانتباه إلى محنة هؤلاء الأطفال، وإلى أقصى حد ممكن اقتراح المبادرات. وذكر أنه قدم في حزيران/يونيه ١٩٩٨ تقريراً غير رسمي إلى مجلس الأمن، وهو جهاز الأمم المتحدة المسؤول عن حفظ السلام والأمن. وقال إنه بعد العرض الذي قدمه، أجري نقاش عام استند إليه مجلس الأمن لاعتماد بيان أدلى به الرئيس. وأضاف أن هذا البيان يشكل وسيلة هامة لتعزيز حماية الأطفال المتأثرين بنزاع مسلح.

٣ - ومضى يقول إنه شارك بنشاط في العملية التي أدت إلى اعتماد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وأعرب عن ارتياحه لتضمّن القانون أحكاماً متعلقة بإساءة معاملة الأطفال، لا سيما استخدامهم في النزاعات المسلحة، وضرورة منع الاعتداءات العسكرية على المستشفيات والمدارس. واعتبر أن من الهام الاستفادة من هذا الصك حتى قبل أن تبدأ المحكمة العمل، نظراً لما يمثله النظام الأساسي من ابتكار فائق الأهمية في القانون الدولي.

٤ - كما اعتبر أنه من الأساسي تعبئة المنظمات غير الحكومية في العالم بأسره. وإنه، لتحقيق هذا الغرض، قد التقى برؤساء المنظمات العاملة في هذا المجال الذين كانت استجاباتهم جد إيجابية. وذكر أن المنظمات غير الحكومية صاغت برامج على المستويين الوطني والدولي وشكّلت تحالفات لمعالجة جانب واحد أو جوانب للعمل في حماية الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة.

٥ - واستطرد قائلاً إنه حاول، على المستوى الإقليمي، ترويج المبادرات من أجل زيادة الوعي بمسألة الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح، والتشجيع على إيلاء مزيد من الاهتمام لهذه المشكلة وحشد الدعم السياسي اللازم. وقد عُقدت ندوة رفيعة المستوى في هذا الشأن في حزيران/يونيه ١٩٩٨ في لندن. وسيعقد اجتماع في تشرين الثاني/نوفمبر في طوكيو لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، وسوف يُعقد اجتماع في السنة التي تلي في أفريقيا بمبادرة من منظمة الوحدة الأفريقية. وأضاف أنه، علاوة على ذلك، أقام اتصالات عديدة مع وسائل الإعلام بغية نشر المشاكل ذات الصلة بمسألة الأطفال والنزاعات المسلحة على نطاق أوسع. وقد بدأت هذه الاتصالات تؤتي ثمارها.

٦ - وأضاف أن وكالات الأمم المتحدة ينبغي أن تكون أول من يطبق المبادئ المتصلة بحماية الأطفال. وأوضح أنه، لبلوغ هذه الغاية، قد اجتمع مع الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام لمناقشة مختلف المسائل المتعلقة بسلوك أفراد حفظ السلام. وأعلن أن فريقاً عاملاً مشتركاً سيكلّف بالنظر في الأحكام المنطبقة في هذا المجال وإعداد برامج التدريب بشأن هذا الموضوع.

٧ - وأشار إلى أن التقرير الذي أعده للجمعية العامة (A/53/482) يتضمن ١٢ توصية، وأعرب عن يقينه بأن الوفود سوف تحللها في إطار حوار مثمر. وأعرب عن رأيه بأن المشكلة الأكثر صعوبة تتمثل في كيفية ضمان التنفيذ العملي للأحكام الدولية والقيم المحلية على أرض الواقع. وقال إن هذا يعني أنه في المقام الأول، ينبغي للحكومات أن تدمج مسألة الأطفال والنزاعات المسلحة في سياساتها الخارجية وأن تتعهد بممارسة الضغط على الأطراف المتحاربة التي تسيء بانتظام معاملة الأطفال والنساء. واعتبر أن الحكومات في موقع يمكنها من القيام بذلك، لأنها هي التي تزود تلك الأطراف بالدعم المالي والأسلحة. وقال إنه يجب أن يُجبر هؤلاء الذين يرتكبون مثل هذه الفظائع على دفع تكلفتها السياسية. وأعلن أن ثمة توصية هامة أخرى تشير إلى بيان رئيس مجلس الأمن الذي ذكره سابقاً وإلى ضرورة تعزيز التزام المجلس بكفالة حماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

٨ - وقال إن المنظمات غير الحكومية، كما ذكر سابقاً، تؤدي دوراً حيوياً، لأن المسؤولية عن جدول الأعمال الخاص بحماية الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة لا يمكن أن تبقى حكراً على النظام الحكومي الدولي والحكومات. وذكر أن هذه المنظمات ساهمت في مجالات عديدة، مثل إنشاء حركة للدعوة على كلا المستويين الوطني والدولي، وفي حالة المنظمات العاملة في الميدان، ساهمت من خلال الدفاع بقوة عن الأطفال أثناء النزاعات وبعدها. وقال إنها تشكل أيضاً مصدراً هاماً للمعلومات المستقلة والموضوعية. وإنها أخيراً تلعب دوراً هاماً في متابعة المبادرات على أرض الواقع في بلدان مختلفة.

٩ - واسترسل قائلاً إن الرصد بالنسبة للحكومات والمنظمات غير الحكومية على السواء مسألة سياسية. وإن من الهام بالنسبة للحكومات أن تشجع أنها تتابع عن قرب التطورات التي تشهدها حالات النزاع وأنها تشارك عملياً في كفالة وفاء الأطراف المتحاربة بالتزاماتها. وفي هذا الشأن، ذكر أن النظر جارٍ في عدد من المقترحات بشأن إنشاء آليات للرصد. ومن الهام، ثانياً، إدراك أن نظم القيم في فرادى المجتمعات، إضافة إلى الصكوك الدولية، تمثل وسيلة أساسية لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة، نظراً لأن الأهداف الرئيسية لأي مجتمع كانت دوماً حماية الأطفال الذين يشكلون أفرادها الأكثر ضعفاً. وتابع قائلاً إن نظم القيم هذه تدهورت في بعض

الحالات إلى حد أنها تكاد تختفي. وأعرب عن ضرورة دعم المجتمعات المحلية التي تحاول استعادة هذه القيم، وذلك لكفالة التكامل بين الجهود المحلية وتنفيذ الصكوك والبرامج الدولية.

١٠ - وفيما يتعلق بأنشطة ما بعد النزاع، اعتبر أنه ينبغي للمجتمع الدولي تطبيق العبر المستخلصة ونشر المعارف بشأن أفضل الممارسات التي سبق أن ثبتت فعاليتها. إذ أن الهدف هو حماية الأطفال بأقصى فعالية ممكنة.

١١ - وأضاف أنه يلزم رفع العمر الأدنى المحدد في اتفاقية حقوق الطفل لتجنيد الأطفال ومشاركتهم في النزاعات المسلحة. ورأى أن الحد القانوني، وهو ١٥ عاماً، منخفض للغاية وينبغي رفعه إلى ١٨ عاماً. وأعرب عن تأييده المبادرات الهادفة إلى تعديل الحكم ذي الصلة.

١٢ - واستطرد قائلاً إن من الهام أيضاً إبرام اتفاقات على المستوى الإقليمي ليس لحظر تجنيد الأطفال وخطفهم واستخدامهم في النزاعات المسلحة وحسب، بل أيضاً لحظر نقل الأسلحة الخفيفة وزرع الألغام الأرضية. وقال إن هذه مشاكل عابرة للحدود ويجب معالجتها من خلال اتفاقات تُعقد بين البلدان في المناطق المتأثرة. وذكر أنه في هذا العالم المترابط، ما من طرف محارب، سواء كان حكومة أو مجموعة متمردة، يعمل بصورة منعزلة. وقال إن جميع الأطراف بحاجة إلى دعم من العالم الخارجي للحصول على الأموال والسلاح وإضفاء طابع الشرعية على أعمالها. واعتبر أنه، لهذا السبب بالتحديد، بوسع المجتمع الدولي وفرادى الدول الاستفادة من هذه التبعية لممارسة الضغوط بغية الحؤول دون وقوع النساء والأطفال ضحايا للنزاعات المسلحة.

١٣ - السيدة كالسيثاس - ساحتوس (المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المطبوعات الخليعة): قالت إن التقرير الذي قدمته إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها السابعة، التي عُقدت في فيينا، دعا إلى اعتماد مبادرات داخل الجهاز القضائي لمعالجة الصعوبات العملية التي يواجهها الأطفال الضحايا. وأعربت عن ترحيبها بالخبر الذي يفيد بأنه تم إعداد مشروع دليل للضحايا بشكل عام. غير أنها أعربت عن أسفها لعدم اعتماد أي حكم دولي لمنع مختلف أشكال الإيذاءات المتعددة للأطفال الذين يمثلون أمام المحاكم كضحايا، بالرغم من انقضاء زمن طويل على وضع التدابير الخاصة بحماية الأطفال الذين هم في وضع مخالف للقانون، مثل قواعد بيجين، ومبادئ الرياض التوجيهية، وقواعد طوكيو.

١٤ - وقالت إنها، تلبية لدعوة من الحكومة، قامت بزيارة ميدانية لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، لتدرس بصورة خاصة مسألة الاتجار بالأطفال؛ وأعلنت أن التقرير عن تلك المهمة سيُقدم إلى اللجنة في دورتها القادمة. وأضافت أنها، في الشهر التالي، ستضطلع بمهمتها الثانية وهي القيام بزيارة بلجيكا.

١٥ - وذكرت أنها حضرت المؤتمر العالمي المعني بالاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية في منطقة بحر البلطيق، الذي عُقد في تالين، إستونيا، يومي ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨. وقد شاركت في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر في المؤتمر الوطني الثاني المعني بالأطفال والشباب والعنف المنزلي، الذي

عُقد في باريس، استراليا، وألقت فيه الخطاب الرئيسي. وفي هذا الشأن، ذكرت أنها اغتنمت الفرصة للطلب إلى البلدان تقديم معلومات عن العنف المنزلي. وشاركت أيضا في ندوة عُقدت في إطار اجتماع آسيا - أوروبا الذي عُقد في لندن في الفترة من ٦ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، وألقت فيها خطابا بوصفها خبيرة الندوة وتناولت فيه مسألة منع الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية. وأعلنت أنها أوصت في هذه المناسبة بتبادل المعلومات عن المخططات التي نُفذت بنجاح في مختلف البلدان.

١٦ - وأردفت تقول إن تقاريرها السابقة ركزت بصورة أساسية على الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية عبر البغاء أو استخدام الأطفال في إنتاج المواد الخلية، لما يقتضيه هذا المجال من اهتمام عاجل. وأوضحت أن تقريرها الحالي، على خلاف تقاريرها السابقة، يركز على بيع الأطفال والاتجار بهم لأي هدف، بما في ذلك استغلالهم الجنسي تجاريا.

١٧ - ومضت تقول إن بيع الأطفال والاتجار بهم مسألة صعبة، بصفة أساسية نتيجة لشح المعلومات عن هذا الموضوع. وقد يعزى ذلك إلى عدم إدراك مغزى مفهوم البيع والاتجار. ولا يوجد حتى الآن تعريف لمفهوم البيع؛ مما يؤدي بالتالي إلى صعوبة التمييز بين البيع والاتجار، أو حتى تحديد ما إذا كان مثل هذا التمييز موجودا. وذكرت أن هذا هو السبب الكامن وراء معالجة تقريرها مسألتي البيع والاتجار بدون اعتبارهما فئتين مختلفتين أو منفصلتين.

١٨ - وأضافت أن مفهوم البيع هو أساسا مفهوم تجاري لا يتناول إلا الملكية الحقيقية، الشخصية أو المعنوية، التي يولى فيها الاعتبار عادة للتأمين بالمال. وللمفهوم التقليدي للبيع محددات واضحة تفرقه عن غيره من المعاملات التجارية مثل المقايضة أو الاستئجار. وذكرت أن هذه المحددات غالبا ما تختفي في حالة بيع الأطفال. ويجب حل هذه المسائل إذا أريد لفت الانتباه الدولي إلى هذا الانتهاك لحقوق الأطفال. وقالت إنه يجب تحديد هل أن البيع لا يكون قد حدث إلا حين تجرى المعاملة لقاء المال، أم أن المفهوم يمكن أن يشتمل على مقايضات بسلع أو خدمات خاصة ما.

١٩ - ورأت أنه من الضروري أيضا تحديد طبيعة نقل الوصاية على الطفل من شخص إلى آخر نتيجة لعملية البيع. وقالت إنه وفقا للتعريف الذي اقترحتة، يجب أن يكون للنقل درجة معينة من استمرار الوصاية المادية أو سلطة الوالدين على الطفل. وتتسم هذه النقطة بالأهمية الحاسمة لمعالجة قضايا معينة مثل البغاء أو استخدام الأطفال في إنتاج المواد الخلية، نظرا لاختلاف خصائص بيع الأطفال إلى أصحاب بيوت الدعارة عن خصائص القوادة، التي يمكن تشبيهها، بدرجة أكثر وثوقا، بتأجير الخدمة، لأن نقل الطفل مؤقت ليس إلا.

٢٠ - وتابعت كلمتها تقول إن مصطلح الاتجار يُستعمل في بعض الحالات كمرادف للبيع، بينما ينطوي، ضمنيا، في حالات أخرى، على المتطلبات الإضافية التي يقتضيها نقل ما يُتاجر به داخل البلد أو عبر الحدود. ولاحظت أن هذا الأمر كان في السابق ينطبق في غالب الأحيان على المخدرات، غير أن نطاقه اتسع حاليا ليشمل الاستغلال الجنسي التجاري، لا سيما استغلال النساء والطفلات. وأعلنت أن ثمة تعقيدا إضافيا، هو ارتباط هذه المسألة الوثيق بالهجرة.

٢١ - وأردفت تقول إن ثمة دلائل قوية على أن النسبة العظمى من عمليات بيع الأطفال أو الاتجار بهم تستهدف الاستغلال الجنسي إما لأغراض تجارية أو للتبني. وصرحت بأنه ينبغي بحث مسألة التبني بمزيد من العمق نتيجة لامتناع معظم الحكومات عن أعمال القوانين التي تنظمه إعمالا صارما لاعتقادها بأن الأطفال المتبنين يتمتعون بوضع عائلي أفضل. وأشارت إلى وجود أغراض أخرى لبيع الأطفال أو الاتجار بهم تتمثل في العمالة، والأنشطة الإجرامية، والحرب، والرياضة، والاستجاء.

٢٢ - واستطردت قائلة إن الاتجاهات التقليدية في الاتجار بالأطفال تغيرت بفعل الركود في الاقتصاد العالمي، وعدم استقرار البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، والتشديد في فرض غرامات أقسى على من يقومون باستغلال الأطفال، والاضطرابات الناجمة عن الكوارث، الطبيعية والتي من صنع الإنسان على السواء، وزيادة الابتكار في طرق التجنيد والنقل، وزيادة تعقيدات المعدات التي يستخدمها التجار. وذكرت أنه، إضافة إلى ذلك، قد لا تكون استراتيجيات منع الاتجار التي تنجح في بلدان ما غير ناجحة في بلدان أخرى، بسبب الفروقات الجغرافية. فعلى سبيل المثال، بغض النظر عن مدى شدة مراقبة الحدود بين لاو وتايلند، يستحيل منع الاتجار بالأطفال لأن عبور نهر ميكونغ مسألة فائقة السهولة.

٢٣ - ومضت تقول إن بيع الأطفال يبدو أنه أصبح تجارة أكثر ربحا من الاتجار بالمخدرات؛ إذ أنها الآن تحتل المرتبة الثانية مباشرة بعد تجارة الأسلحة. ولو صح هذا الأمر فعلا، فإن الأطفال في العالم بأسره مهددون ويلزم اعتماد التدابير المناسبة لحمايتهم. ورأت أنه لتحقيق هذا الغرض، ينبغي أن تدمج الأمم المتحدة مسألة الأطفال في أنشطتها الرئيسية.

٢٤ - السيد ندياي (مدير، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان): قال إن احترام حقوق الطفل أصبح إحدى الأولويات في الإجراءات المتعلقة بحقوق الإنسان على صعيد منظومة الأمم المتحدة ككل. ونتيجة للتصديق شبه العالمي على اتفاقية حقوق الطفل، لم يعد الأطفال في "الخفاء" بل أصبحوا يشكلون بندا ذا أولوية في جدول الأعمال الدولي. وذكر أنه، بينما تقع المسؤولية الأساسية في تحقيق أهداف الاتفاقية على عاتق الدول، يلزم وجود تضامن في العالم أجمع بغية كفالة فعالية حماية حقوق الطفل وتعزيزها. واعتبر في هذا الشأن أن إدراج معظم وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها روح الاتفاقية ومعاييرها في ولاياتها مسألة مشجعة. وأعرب عن أمله بأن يكفل إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل والمقرررين الخاصين.

٢٥ - وقال إن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تبذل جهودها لدمج مسألة حقوق الطفل في مجمل سياساتها وأنشطتها وبرامجها، ولدعم الجهود الجارية لمنع الاتجار بالنساء والأطفال ومكافحته. وذكر أنه، نظرا لعبء العمل الثقيل الذي تسبب فيه للجنة العدد الكبير من التقارير التي قدمتها الدول إلى لجنة حقوق الطفل بشأن تنفيذ الاتفاقية، صاغت مفوضية حقوق الإنسان خطة عمل لتقديم الدعم الفني لأعمال اللجنة والمساعدة في تحويل التوصيات إلى حقيقة عن طريق توفير الموارد الكافية، والتنسيق مع الشركاء ضمن منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، والمتابعة. وأشار إلى أن الجمعية العامة اعتمدت بتوافق الآراء تعديل الاتفاقية، بزيادة أعضاء اللجنة من ١٠ أعضاء إلى ١٨ عضوا، بغرض تمكينها من تنفيذ ولايتها بصورة أكثر فعالية. وأعلن أنه حتى تاريخه، وافقت ٦٣ دولة عليه من أصل الـ ١٢٠ دولة اللازمة لبدء نفاذ التعديل.

٢٦ - وأضاف أن لجنة حقوق الطفل قد عقدت أثناء الفترة التي يغطيها تقريرها عن فترة السنتين (A/53/41) جلساتها من الثانية عشرة إلى السابعة عشرة. وأنها منذئذ، عقدت جلسيتين آخريين نظرت خلالهما في التقارير التي قدمتها ٤٤ دولة طرفا في الاتفاقية، وأجرت مناقشة عامة بشأن الأطفال وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب. وأعرب عن أمل المفوضية أن يولى الاهتمام المناسب لهذا الموضوع.

٢٧ - السيد سوشاريا (النمسا): تحدث باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن هذا الأخير سوف يضمّن برامجه مسألة حماية الأطفال في النزاعات المسلحة، على نحو ما أوصى به الممثل الخاص. وأشار إلى زيارة الممثل الخاص شتى البلدان، وقال إن الاتحاد يتساءل عن الخطوات الممكن اتخاذها لكفالة متابعة توصيات الممثل الخاص وعن التدابير التي يمكن أن تعتمدها الدول لإقامة إطار للتعاون بشأن هذه المسألة داخل منظومة الأمم المتحدة. وقال إن الاتحاد الأوروبي، الذي يعلق أهمية فائقة على مسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الخلية، يتساءل أيضا عما إذا كان بوسع الأمم المتحدة المشاركة في النقاش الدائر حول أثر التكنولوجيات الجديدة، بما فيها الإنترنت، على مثل هذه الأنشطة.

٢٨ - السيد فولتشي (إيطاليا): أشار إلى أن انتهاك حقوق الطفل لا يفتأ يتزايد، على الرغم من أن ١٩١ دولة من أصل ١٩٢ قد صدقت على اتفاقية حقوق الطفل. وقال إن تشديد لجنة حقوق الطفل، المسؤولة عن رصد تنفيذ الاتفاقية، على ضرورة حماية الأطفال في حالات النزاع يزداد باطراد. وفي هذا الشأن، أعلن أن بلاده اعتمدت قانونا متعلقا باتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة البغاء والإباحية، والسياحة الجنسية، واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الخلية، مستلهمة في ذلك أعمال المؤتمر العالمي المعني بالاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية الذي عُقد في استكهولم في عام ١٩٩٦. وأعلن أن هذا القانون يغطي مبدأ ارتكاب الفعل خارج حدود الولاية القضائية الوطنية وينطوي على جزاءات مشددة جدا.

٢٩ - ورحب بمناقشة مسألة الأطفال والنزاعات المسلحة وبيان رئيس مجلس الأمن. ورأى في هذا الشأن أنه ينبغي للممثل الخاص تبيان الطريقة التي يمكن بها لمجلس الأمن إبقاء هذه المسألة قيد الاستعراض الدائم. وقال إن بوسع الممثل الخاص كفالة توسيع نطاق ذبوع أخبار زيارته إلى المناطق المتأثرة بالنزاع عبر استخدام وسائط الإعلام الرئيسية لترويج قضيته. وإضافة إلى ذلك، ذكر أنه يمكن تحديد جوائز خاصة لقاء الأنشطة ذات الصلة بحماية الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح. وأعرب عن رغبة وفده في معرفة الدور الذي يمكن أن يؤديه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في السنة القادمة بخصوص مسألة الأطفال في حالات النزاع المسلح وفيما بعد النزاع.

٣٠ - السيدة زوماذيفي (غينيا): طلبت مزيدا من المعلومات عن نتائج النداء الذي وجهه الممثل الخاص من أجل تنفيذ برنامج رائد لتأهيل أطفال سيراليون.

٣١ - السيد كاميتاني (اليابان): قال إنه ينبغي للممثل الخاص إبداء آرائه بشأن علاقات العمل القائمة بين مختلف هيئات منظومة الأمم المتحدة في مجال مسألة الأطفال في النزاع المسلح، وبشأن الخطوات التي يمكن اتخاذها لتعزيز هذه العلاقات. وقال إن بلده، الذي سينظم ندوة يشترك في رعايتها مكتب الممثل الخاص، يود ضمان التعاون فيما بين هذه الهيئات.

٢٢ - السيدة ألبوكركي (البرتغال): تساءلت عن كيفية تعزيز التعاون بين الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها الممثل الخاص وتلك التي تضطلع بها هيئات الأمم المتحدة مثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وأعربت أيضا عن رغبتها في معرفة المعايير التي استخدمها الممثل الخاص في انتقاء البلدان التي زارها.

٢٣ - السيدة كاجا كامارا (كوت ديفوار): تساءلت عما إذا اتخذت إجراءات لتحسين مصير الأطفال المحتجزين كسجناء عاديين أو كأسرى حرب، وعما إذا عولجت مسألة أطفال الشوارع وإذا كان موظفو بعثات حفظ السلم على علم بالتدابير التي ينبغي لهم اتخاذها لحماية حقوق الأطفال.

٢٤ - السيدة كينغ (الولايات المتحدة الأمريكية): أعربت عن أملها في أن تصادق حكومة بلدها على اتفاقية حقوق الطفل قبل حصول تغيير في الإدارة. وأضافت أنها توافق على وجوب رفع السن الدنيا للتجنيد، ولكن ليس بالضرورة إلى ١٨ سنة. كما أعربت عن قلقها لعدم التقيد بالسن الدنيا الحالية وهي ١٥ سنة. ولاحظت أنه من غير المؤكد أن يتم رفع السن الدنيا في حين أن المعايير القائمة غير مطبقة. وتساءلت عما إذا كان هناك تعاون، في إطار مبادرة اتخاذ التدابير الوقائية، مع فريق العمل الإنساني.

٢٥ - السيد أوتونو (الأمين العام المساعد، الممثل الخاص للأمين العام لشؤون الأطفال في النزاعات المسلحة): قال في جوابه على الأسئلة التي طرحها وفد النمسا إن أنشطة المتابعة تسيير على مستويين. فعلى المستوى السياسي، يتعين على الوفود العمل على تدعيم الالتزامات المعلنة على الميدان من خلال استخدام قنواتها في الاتصال مع مختلف القطاعات لتبرهن على اهتمامها بتأمين وفاء أطراف النزاع بهذه الالتزامات. ويمكن للمنظمات غير الحكومية أيضا أن تقدم مساعدتها في هذا الشأن بحكم ما لها من روابط. وعلى المستوى الإداري، يقيم مكتب الممثل الخاص روابط تعاون مع المنظمات غير الحكومية ومع موظفي الأمم المتحدة في الميدان؛ وهذا التعاون يكتسي طابعا حيويا ولكن ندرة الموارد البشرية تنعكس سلبا عليه. فعلى الرغم من أن الأمر يبدو صعب التصديق، فقد تطلب تعيين موظف برتبة ف-٣ عاما كاملا للعمل لمدة سنة في إطار ولاية تستغرق ثلاث سنوات ممولة تمويلا كاملا بواسطة تبرعات. وأضاف أنه لا بد من ترشيد النظام، وبهذا الشأن، أعرب عن أمله في أن تتمكن الوفود من تقديم مساعدتها. ويجري التعاون بين مكتب الممثل الخاص والوكالات التنفيذية على مستويات مختلفة. فعندما يقوم بزيارة لأحد البلدان، تتولى وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية العاملة في الميدان وضع برنامج الزيارة واختيار المواضيع وتزويده بالمعلومات، ثم تعمل لاحقا على متابعة مفاوضاته. كما أن فريقا غير رسمي في المقر يقدم خدمات استشارية ويساعد في صياغة الاستراتيجية، ولكن مرة أخرى فإن ندرة الموظفين تعوق سير هذا النظام على الوجه المناسب. وأضاف قائلا إنه هو نفسه عضو في اللجنتين التنفيذيتين للشؤون الإنسانية وللسلم والأمن، وكذا في فريق الأمم المتحدة الإنمائي، معربا عن أمله في أن تحظى المسائل المتعلقة بالأطفال بأهمية جوهرية في عمل اللجنتين.

٢٦ - وفيما يتعلق بالأسئلة التي طرحها الوفد الإيطالي، أعرب عن أمله في أن تصبح هذه المسألة من بين المسائل التي تحظى بالأهمية ليس في مجلس الأمن والجمعية العامة فحسب، وإنما في المجلس الاقتصادي والاجتماعي أيضا؛ ولعل إنشاء "الجزء الإنساني" بالمجلس يدل على أن ذلك قد يحصل فعلا. كما أعرب عن أمله

في أن يساعد السيد فولتشي، بصفته نائبا لرئيس المجلس، على تحقيق هذا الهدف. وما زالت الحاجة قائمة لتحقيق مزيد من التقدم بخصوص العلاقة مع مجلس الأمن. فالمسألة ما زالت بحاجة إلى تحقيق مزيد من التقدم؛ وعلى الجميع أن يعملوا على كفالة أن يتعود المجلس وضع حماية الأطفال في الحساب لدى اتخاذ قراراته. وعلاوة على ذلك، أوضح أن الممثل الخاص ليس له - وليس من المفترض أن يكون له - حضور في الميدان. ذلك أن الاستعدادات الميدانية تقع على عاتق موظفي الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية. أما مهمته هو فتكمن في تمهيد الطريق على الصعيد السياسي وفي كسر الجمود الحاصل في بعض الحالات. وأبدى شكره لممثل إيطاليا على اقتراحه الابتكاري بشأن إحداث جائزة خاصة؛ وأعرب عن أمله في أن يكون بمقدوره التشاور مع الخبراء بهذا الشأن في المستقبل. ومن بين المسائل التي تحظى لديه بأقصى قدر من الأهمية تلك المتعلقة بتعزيز مكتب الممثل الخاص. كما أن تسليط الضوء على أهمية الزيارات الميدانية يعد أمرا جوهريا ويمكن لوسائل الاتصال أن تقدم مساهمة مهمة في هذا الشأن. وأخيرا، وجه شكره للسيد فولتشي على الروابط التي استطاع إقامتها مع لجنة حقوق الطفل، وخاصة في حالة الأطفال الذين يعيشون في بلدان متأثرة بنزاعات.

٣٧ - وفي جوابه على سؤال وفد غينيا بشأن سيراليون، قال إنه في أعقاب زيارة مطولة لهذا البلد وجه أول نداء إلى المجتمع الدولي يدعوه فيه إلى أن يستبق الأحداث وأن يتخذ من سيراليون نموذجا للعمل المتضافر من أجل إيجاد حل لمشاكل النساء والأطفال وتقدير الدور الحاسم الذي يضطلع به فريق الرصد التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في سيراليون وتزويده بالدعم السوقي والمالي. وفي المناقشات التي جرت لاحقا مع الحكومات والاتحاد الأوروبي، وكذا في سياق المؤتمر الدولي الذي عقده في نيويورك والذي ترأسه الأمين العام، قوبلت تلك الأفكار بالترحيب وتم الشروع في تنفيذها. والأمر الذي يتعين القيام به الآن هو تحويل تلك الالتزامات إلى أنشطة ميدانية وعقد مشاورات ثنائية وجماعية مع الوفود تحقيقا لهذا الغرض. وفي الواقع فقد ناقش مؤخرا هذه المسألة في بروكسل مع المفوضين ذوي الصلة.

٣٨ - وشكر وفد اليابان على تأييده وعلى تنظيمه الندوة الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ المزمع عقدها وشيكا بطوكيو خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر. وفيما يخص العلاقة بين مكتبه والوكالات التنفيذية أعرب عن عزمه تحسين قدرة المكتب وقال إنه سيطلع وفد اليابان على نتائج جهوده بهذا الشأن.

٣٩ - وفي جوابه على سؤال طرحه وفد البرتغال بشأن الروابط التنفيذية، قال إنه نظرا لعدم حضور الممثل الخاص في الميدان فمن الهام إقامة علاقة عمل سليمة مع الوكالات التنفيذية. وقد أنشئ فريق استشاري لهذه الغاية؛ كما فسر أهمية اللجنتين التنفيذيتين، والمشاركة المتنامية للممثل الخاص في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. وفيما يتعلق بمعايير اختيار البلدان التي يزورها، فليس هناك قواعد محددة وتظل الاقتراحات مقبولة؛ وبالطبع، فإن أحداث معينة تستدعي زيارة بلد معين وفي وقت معين. وعادة ما يسافر إلى البلدان التي تشهد نزاعا مسلحا أو سبق أن شهدته. وأعرب عن رغبته في معرفة أي حالة مهمة تستدعي اهتمامه، وذلك حتى يتمكن من زيارتها في أقرب وقت ممكن.

٤٠ - وفي جواب على سؤال وفد كوت ديفوار بشأن الأطفال المحتجزين أو المتهمين بارتكاب فظائع وجرائم محددة في أوقات الحرب، قال إن رواندا هي أفضل مثال في هذا الصدد، حيث تم الحرص على توفير أقصى

درجة ممكنة من الحماية للأطفال أثناء المحاكمات وتأمين مراعاة حقيقة كونهم قاصرين وما يترتب عن ذلك من ضرورة عدم إخضاعهم لنفس المعاملة التي يلقاها الكبار. وأضاف أنه سيثير المسألة لدى زيارته ذلك البلد. ومن بين المشاكل المهمة التي تخلفها النزاعات المسلحة مشكلة أطفال الشوارع. ففي العديد من البلدان، مثل ليبيريا وسيراليون، ظهر تعبير "أزمة الناشئة" للدلالة على أن هناك أطفالا شردوا وأبعدوا عن عائلاتهم وغدوا يعيشون في الشوارع أو في المخيمات المخصصة للأشخاص المشردين أو في مؤسسات. وقال إن هذه الفئة من الأطفال تحاط في مكتبه بقدر كبير من الأهمية.

٤١ - وفيما يتعلق بعمليات حفظ السلام، أكد أن وكالات الأمم المتحدة ومسؤوليها ينبغي أن يكونوا قدوة في سلوكهم وأن يتجنبوا، في نفس الوقت، الرضا الذاتي، واقترح أن تصبح قواعد السلوك جزءاً من العمل اليومي في أنشطة الأمم المتحدة. وأشار إلى أنه عقد مشاورات مع وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام وذلك لاتخاذ كل ما يلزم من الإجراءات للارتقاء بسلوك الموظفين. وينبغي للحكومات أيضاً أن توفر لقواتها تدريباً أفضل مع تطبيق قواعد سلوك أكثر صرامة ويتعين على المنظمات غير الحكومية أن تنظر بطريقة نقدية أكثر إلى سلوك موظفيها في الميدان.

٤٢ - وفيما يخص سؤال وفد الولايات المتحدة، قال إنه يود أن يوضح بجلاء أن مسألة السن الدنيا للتجنيد لها جانبان لا يمكن الفصل بينهما. فالمقياس الحالي يعد منخفضاً أكثر مما يلزم ويجب رفعه، لكن ذلك لا ينبغي أن يمنع تطبيقه. وهذه المسألة ليست مسألة قانونية ولا هي بالأيديولوجية، بل هي مسألة عملية ليس إلا. فالأطفال يجب أن يحاطوا بأقصى ما يمكن من الحماية. وكلما ارتفع الحد العمري الأدنى كلما زادت الحماية.

٤٣ - السيدة كالسيتاس سانتوس (المقرر الخاص المعني بالاتجار في الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الخلية): أعربت عن قلقها لكون عدد ضئيل من الوفود قدم أسئلة بشأن هذا الموضوع، وقالت إنها تأمل ألا يكون مرد ذلك إلى فقدان الاهتمام به منذ انعقاد مؤتمر ستكهولم. ولاحظت أنه لم يمض سوى عامين على هذا الحدث، ولا يزال الأطفال يعيشون في خطر. وينبغي للمجتمع الدولي أن يضع في اعتباره المسائل المتصلة بالطفولة من أجل منع تأذي الأطفال من القرارات التي يتخذها. وفي جوابها على التعليقات التي أدلى بها الوفد النمساوي، قالت إنه لم يتم القيام بأي شيء تقريباً في مجال الإنترنت، والسبب الرئيسي في ذلك هو أن الحكومات لم تقم بأي محاولة لفهمها. وينبغي للمجتمع الدولي أن يستفيد من الإنترنت ويستخدمها في نشر التشريعات المعنية بالطفولة، وسجلات الأشخاص الميالين إلى الأطفال جنسياً، وقوائم الأطفال المختفين، فضلاً عن تبادل المعلومات بشأن الاستراتيجيات التي تبين أنها ناجحة، ومن شأنها أن تمنع استخدام الإنترنت للأغراض الضارة كاستغلال الأطفال في إنتاج المواد الخلية، وخدمات طلب العرائس بالبريد، والعبودية الجنسية. وقد يكون من الضروري التعاون مع مزودي خدمات الإنترنت من أجل تجنب النزاعات مع وسائط الإعلام أو انتهاك حرية الصحافة. وفيما يخص البحث في موضوع المواد الخلية، تكتسي الإحصاءات أهمية بوصفها أداة لزيادة الوعي العام، بيد أن هذه الإحصاءات تختلف باختلاف الجهات التي تضعها. والشيء الرئيسي هو عدم نسيان أن المشكلة قائمة.

٤٤ - السيد ندياي (مدير مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان): ردا على سؤال طرحه ممثل كوت ديفوار بشأن قوات حفظ السلام، قال إن مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ملتزمة بتدريب قواتها في مجال المسائل المتصلة بحقوق الإنسان. كما أنها تتعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام استعدادا لتوقيع مذكرة تفاهم بشأن اعتماد نهج مشترك، ما دام أن على أفراد قوات حفظ السلام ألا يجهلوا تلك المواضيع وألا يساعدوا على تدهور حالة الأطفال.

٤٥ - وأردف قائلا إنه يعتزم حضور اجتماع في غلين كوف من المقرر أن يتناول مسألة عملية حفظ السلام وخاصة التعاون مع المنظمات الإقليمية، ومسألة حقوق الإنسان، بما في ذلك تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل.

٤٦ - السيدة بلامي (المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)): قالت إن مناقشة اللجنة لحقوق الطفل في الدورة الحالية تأتي في وقت مناسب جدا إذ تتصادف مع الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وأضافت أن الإعلان، شأنه شأن الصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان، قد استحدث عملية تتسبب حاليا في تغيير العالم. وخير مثال على ذلك اتفاقية حقوق الطفل التي صدق عليها ١٩١ بلدا والتي لا تضاهيها أي معاهدة من نوعها في مستوى الدعم الذي لاقته في مثل هذا الوقت القصير. ويمكن ملاحظة النتائج من خلال المكاسب غير المسبوقة التي تحققت لصالح الطفل في ١٠ سنين تقريبا منذ اعتماد الجمعية العامة للاتفاقية. وأضافت أنه، بفضل هذه الاتفاقية، أصبح الطفل يحتل أكثر من أي وقت مضى الصدارة في البرامج العامة والسياسية وأصبح هناك اعتراف على نطاق واسع بحقه الأساسي في بلوغ أقصى درجات النمو الجسدي والذهني والاجتماعي وفي المشاركة في اتخاذ القرارات التي تهم مستقبله. وقد انعكست أهمية حقوق الطفل، في عدة بلدان وفي كل منطقة من مناطق العالم، في شكل تغييرات ملموسة في القوانين والسياسات والممارسات.

٤٧ - ومضت قائلة إن لجنة حقوق الطفل أدت دورا أساسيا في تشجيع هذا التوجه ودعمه باستعراض وتقييم تطبيق الدول الأطراف لحقوق الطفل، وبتقديم التوجيه والدعم للعاملين لصالح حقوق الطفل. لكن ثمة عوامل، من قبيل كثرة التصديقات على المعاهدة وضرورة تقديم الدول الأطراف لتقارير كل خمس سنوات، جعلت حجم العمل المتراكم على اللجنة ضخما. وأكدت ضرورة اتخاذ تدابير عاجلة لأن هناك خطرا حقيقيا يتمثل في أن يفوق حجم العمل طاقة اللجنة. وبالتالي فهي تحث الدول الأطراف على قبول التعديل المقترح للفقرة ٢ من المادة ٤٣ من الاتفاقية حتى يتسنى رفع عدد أعضاء اللجنة من ١٠ إلى ١٨ في أسرع وقت ممكن.

٤٨ - وفي ذات الوقت، فإن اليونيسيف ستواصل تعاونها على نحو أوثق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والسعي لضمان تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والوفاء بما اتخذ من التزامات في اجتماعات قمة الأمم المتحدة ومؤتمراتها لكفالة حق الفتيات في المساواة والتنمية والحماية والمشاركة في المجتمع.

٤٩ - واستطردت قائلة إن اليونيسيف لبت، في أكثر من ٥٠ بلدا، توصيات لجنة حقوق الطفل فيما يخص الحاجة إلى تعاون تقني في مجالات شتى كبناء القدرات على الرصد والإبلاغ وجمع البيانات والتنسيق فيما يتعلق

بحقوق الطفل؛ وإصلاح القوانين مع التشديد على قضاء الأحداث؛ والحق في الصحة والتعليم؛ والحماية من العنف والاستغلال وسوء المعاملة؛ والتمييز على أساس نوع الجنس، وترسيخ المساواة بين الجنسين، وتعزيز الحق في المشاركة.

٥٠ - وتابعت تقول إن اليونيسيف لها مسؤولية خاصة في المساعدة على حشد أعضاء منظومة الأمم المتحدة في برامج المساعدة التقنية؛ وقد تيسرت هذه المهمة كثيرا بفضل عملية إصلاح الأمم المتحدة، كما أن اليونيسيف تعمل على تعزيز بُعد حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الذي تسعى إلى تنفيذه ومراجعة مبادئه التوجيهية المؤقتة.

٥١ - وأضافت أن اليونيسيف، باعتبارها رئيسة مشاركة لفريق الأمم المتحدة الإنمائي، الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، عززت الوعي بتعهدات الحكومات القانونية لصالح الأطفال ومراعاة ملاحظات اللجنة بشأن حقوق الطفل. وهذه التعهدات يجب الوفاء بها لأنه، رغم ما تحقق من تقدم هائل، لا زالت هناك تحديات جسام. ولدى استعراضها لحالة الأطفال عبر العالم، قدمت إحصائيات مروعة بشأن عدة قضايا منها الأطفال المعانون من الفقر المدقع، ووفيات الأطفال وسوء التغذية والاتجار بالأطفال والمشاكل المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز واستغلال الأطفال في النزاعات المسلحة. وكما أطلعت اليونيسيف مجلس الأمن في أيلول/سبتمبر، فإن الأطفال بسبب ضعفهم بالتحديد، يجب أن يكونوا دائما شاعلا ذا أولوية في تدابير تعزيز السلم وتنفيذ اتفاقات السلام وفض النزاعات.

٥٢ - وفي ما يتعلق باستغلال الأطفال في النزاعات المسلحة، قالت إن توفر الأسلحة الصغيرة وانتشارها بشكل مفرط سهل استخدامهم كجنود. لذا فاليونيسيف حثت على تناول جميع برامج إزالة الأسلحة والتسريح لحاجات الأطفال الخاصة في ميادين التعليم والتدريب المهني والدعم النفسي والاجتماعي وظلت متمسكة لا تتزحزح بالعمل على ضمان رفع السن الدنيا لتجنيد الأطفال إلى ١٨ عاما.

٥٣ - وأشارت إلى أن اليونيسيف ترحب ترحيبا بالغا بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية التي ستساهم في إحالة مرتكبي الجرائم الجسيمة ضد الأطفال أمام العدالة. كما أنها تستحسن التصديق السريع على اتفاقية حظر استخدام وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام معتبرة إياه انتصارا سيمكن من دخول هذه المعاهدة حيز التنفيذ في أوائل ١٩٩٩. بيد أن نفاذ الاتفاقية النهائي يتطلب أن تصدق عليها بلدان عديدة أخرى وأن تنفذ أحكامها المتعلقة بإزالة الألغام على وجه السرعة.

٥٤ - وأكدت أنه من المهم الإشارة إلى تقرير الأمين العام بشأن التقدم في تنفيذ الإعلان العالمي وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل للذان أكدا على أهمية حصيلة القمة كاستراتيجية لتطبيق حقوق الإنسان ودعيا إلى تجديد الالتزام سياسيا وماليا بأهداف مؤتمر القمة. وقالت إن الخطوة القادمة هي استعراض التقدم الذي تم إحرازه على المستوى الوطني بحلول عام ٢٠٠٠. وهو مجهود يجب أن تدعمه ملتقيات إقليمية من أجل تحقيق الأهداف، وأوضحت أن للحكومات، في هذا الصدد، دور أساسي.

٥٥ - وأردفت قائلة إن ما تقوم به اليونيسيف للدفع بإدماج حقوق الإنسان في جميع الأنشطة جعل المجلس التنفيذي لهذه الهيئة يعد ويعتمد مؤخرا خطة متوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ تركز بجلاء على قيم ومعايير حقوق الإنسان وتهدف إلى تعزيز وضمأن احترام عالمي لحقوق الطفل ولحقوق الإنسان الأخرى، ولا سيما لحقوق المرأة.

٥٦ - وأضافت أن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المزمع عقدها عام ٢٠٠١ وكل التظاهرات المرتبطة بها ستوفر فرصة فريدة للقيام بأوسع حملة لصالح الأطفال وطرح برنامج للأطفال في القرن الحادي والعشرين وتحديد أهداف مستكملة للأطفال في العقود الأولى من الألفية الثالثة. واختتمت قائلة إن هذه القضية تستدعي قيادة قوية وحازمة لا سيما من لدن الحكومات وتجديد المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية للالتزامها ودعمها. كما تتطلب، أكثر من أي وقت مضى، مبادرات يقوم بها الأطفال أنفسهم وأسرههم وقادة الجماعات والمنظمات النسائية والقطاع الخاص.

٥٧ - السيد مارتينو (مراقب عن الكرسي الرسولي): لفت الانتباه إلى حالة الأطفال في النزاعات المسلحة التي غيرت "ربيع عمر" الأطفال، كما يراه الكرسي الرسولي، إلى شتاء مميت وقال بأن الأطفال يعانون من آثار النزاعات المسلحة في حوالي ٥٠ بلدا من بلدان العالم. وأعطى أرقاما عن الأطفال الذين قتلوا أو يمتوا أو جرحوا أو أصيبوا بإعاقات مدى الحياة أو شردوا وعن الأطفال الذين يعانون من صدمات نفسية خطيرة. وهذه الأرقام محزنة، على عتبة الألفية الثالثة، وتدل على مدى المقت الذي يمكن أن يصل إليه المجتمع. وأعرب عن إدانة الكرسي الرسولي لجميع أشكال استغلال الأطفال لا سيما في النزاعات المسلحة ودعا أسرة الأمم إلى ضمان عدم معاناة الأطفال من الظروف الصعبة.

٥٨ - وقال إن الأطفال، وفقا للفقرة ٢٥ من خطة العمل المعنية بتنفيذ الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينيات، يحتاجون إلى حماية خاصة في حالات النزاع المسلح، فالتدابير الوقائية لتفادي النزاعات هي أكثر العلاجات فاعلية. لكن لا بد من اتخاذ تدابير فورية وملموسة ومنسقة في الحالات التي أصبح فيها الأطفال ضحايا نزاعات مسلحة. كما يجب أخذ الأطفال في حالات ما بعد النزاعات في الاعتبار ومنحهم الرعاية والمعاملة الضروريتين لكي لا يصبح ضحايا اليوم جائرين غدا.

٥٩ - وفي ما يتعلق بالألغام الأرضية، أكد أهمية اتفاقية حظر استخدام وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام التي صدق الكرسي الرسولي عليها في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٨ والتي ستصبح معلمة في الحيلولة دون موت أو تشويه الآلاف من الأطفال الأبرياء. واعتبر أنه بدخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ وقبولها على المستوى العالمي سيتم القضاء على المشكل نهائيا من على وجه الأرض.

٦٠ - واستطرد قائلاً إن المجتمع الدولي لا يمكنه أن يتخلى عن أكثر من ٥٠ مليون طفل أصيبوا في النزاعات المسلحة وأن الوقت قد حان لتنفيذ إعلانات المجتمع الدولي الرسمية. ومضى يقول إن مستقبل السلم والأمن الدوليين يتوقف على أطفال اليوم. وارتأى أن هذا هو الوقت المناسب ليُقَال للذين اقترفوا رجس إرسال الأطفال

إلى ميدان المعركة أنهم ارتكبوا جرما جسيما ضد الحقوق الأساسية للطفل وأن المجتمع الدولي لا يمكنه أن يتسامح ولن يتسامح بشأن هذه الجرائم.

٦١ - وأكد أن أسرة الأمم تستطيع أن تعتمد على الالتزام المتواصل للكنيسة الكاثوليكية لخلق مستقبل أفضل للأطفال. وأشار إلى أن البابا يوحنا بولس الثاني أعرب، في الرسالة التي وجهها إلى الأمين العام بمناسبة مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، عن تقدير الكنيسة الكاثوليكية لكل ما تحقق، تحت رعاية الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، لضمان بقاء الطفل وصحته وحمايته وإنمائه المتكامل.

٦٢ - السيد بال (نيوزيلندا): نائب الرئيس، تولى الرئاسة.

٦٣ - السيد سوشاريبا (النمسا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة استونيا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، ورومانيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، وهنغاريا، وشدد على الأهمية الكبرى التي يوليها الاتحاد الأوروبي لحماية أضعف الفئات في المجتمع، الأطفال الذين يُحرمون حاليا، وبطرق شتى، من التمتع بما لهم من حقوق الإنسان. وقال إن الاتحاد الأوروبي يعتقد اعتقادا راسخا بوجود إقامة تحالف عالمي لمكافحة إيذاء الأطفال، لا سيما استغلالهم جنسيا، وتجنيد الأطفال وعمالة الأطفال. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يساوره قلق شديد أيضا لكون الأطفال في جميع أنحاء العالم يقعون ضحايا للعنف، بما في ذلك العنف العائلي، الذي قد يتخذ أشكالا متنوعة، جسدية وعقلية معا.

٦٤ - وتابع كلامه قائلا إن اتفاقية حقوق الطفل تشكل الأساس الذي تقوم عليه حماية الأطفال في العالم، غير أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله من أجل تحقيق التطبيق العالمي للمعايير التي حددتها الاتفاقية. فقبيل الاحتفال بالذكرى العاشرة لاعتماد الاتفاقية، لا يزال العديد من الصعوبات قائما وينبغي التغلب عليه، ولم تصدق جميع الدول على هذه الاتفاقية، للأسف. ومضى يقول إن الاتحاد الأوروبي يحث بشدة الدول التي لم توقع بعد على الاتفاقية على الانضمام إليها دون تأخير. وأضاف قائلا إن العديد من تلك البلدان التي صدقت على الاتفاقية قد فعلت ذلك مع إبداء تحفظات موضوعية يتعارض بعضها مع أهداف ومقاصد الاتفاقية. واستطرد قائلا إن الاتحاد الأوروبي سيواصل معارضته لإبداء التحفظات التي تتنافى مع أهداف ومقاصد الاتفاقية؛ فهذه التحفظات تضعف الاتفاقية وتدعو بجدية إلى التشكيك في التزام هذه الدول المعنية. وقال إن الاتحاد الأوروبي يطلب إلى الدول أن تصوغ تحفظاتها صياغة دقيقة وأن تحد من نطاقها ما أمكن. ثم إن الاتحاد الأوروبي يؤيد بشدة طلبات الأمين العام، والمفوضة السامية لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الطفل بأن تستعرض الدول الأطراف تحفظاتها بانتظام بهدف سحبها تدريجيا.

٦٥ - وتابع كلامه قائلا إن التشريع الوطني كثيرا ما لا ينفذ بالكامل أحكام الاتفاقية وغيرها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والمجالات الإنسانية التي لها صلة خاصة بحقوق الطفل. وقال إن الاتحاد الأوروبي يحث الدول على وضع الإطار القانوني اللازم واتخاذ التدابير الإدارية الملائمة لحماية حقوق الأطفال، وتخصيص الموارد البشرية والمالية اللازمة لإعمال تلك الحقوق.

٦٦ - ومضى يقول إن لجنة حقوق الطفل قد أبانت عن التزام كبير لدى نظرها في التقارير الوطنية التي تستلزمها الاتفاقية وفيما يتعلق بسائر الأنشطة الحيوية جدا، مثل عقد سلسلة من الاجتماعات مع هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لها، ومع المنظمات غير الحكومية. وقال إن أهمية مهام اللجنة تبرز تماما اتخاذ تدابير لزيادة الموارد المخصصة للجنة والدعم المقدم لها.

٦٧ - وفيما يتعلق بإدماج حقوق الطفل في الأنشطة الرئيسية، قال إن الاتحاد الأوروبي يرحب بوجه خاص بالدور القيادي الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة للطفولة التي اعتمدت في أعمالها نهجا قائما على أساس الحقوق، تمشيا مع اتفاقية حقوق الطفل. وأوضح أن المنظمة أصدرت، لذلك الغرض، مبادئ توجيهية بشأن وضع البرامج القائمة على أساس الحقوق، وهي بصدد الاضطلاع بأنشطة تدريبية للموظفين في ذلك المجال الجديد. ومضى يقول إن الاتحاد الأوروبي يحث بشدة الهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على اتخاذ تدابير مماثلة من أجل حماية حقوق الطفل وتعزيزها.

٦٨ - واسترسل قائلا إن الاتحاد الأوروبي ملتزم بالقضاء على القوالب النمطية المتعلقة بالجنسين والتي تضر بالمرأة، وبتعزيز نزعة الاعتماد على النفس لدى الطفلة، وإسماع صوتها ودعم دورها في المجتمع. ولذلك فإن الاتحاد الأوروبي يسلم بضرورة رفع العقوبات الثقافية والقانونية وغيرها من العقوبات التي تعرقل تمتع الطفلة بحقوق الإنسان الخاصة بها تمتعا كاملا وعادلا. وأعرب عن استياء الاتحاد الأوروبي أيضا لوجود أي قوانين وممارسات قانونية وغيرها من الممارسات التي تعزز أو تؤيد التمييز ضد الطفلة. وأوضح أن الاتحاد الأوروبي قلق لاستمرار التمييز بين الجنسين، الذي كثيرا ما ينشأ من نزعة ثقافية إلى تفضيل الأولاد. فني العديد من الحالات، لا تنال البنات بالتساوي، حتى الآن حظهن من التعليم وخدمات الرعاية الصحية التي تراعي احتياجاتهن الخاصة، ولا تزلن ضحية ممارسات تقليدية وعرفية ضارة. ومضى قائلا إن الاتحاد الأوروبي يشدد على ضرورة منع تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى ويؤيد الخطوات العملية التي تتخذها الحكومات والهيئات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات الجماعات المحلية، والمؤسسات الدينية، من أجل القضاء على هذه الممارسات من خلال بذل الجهود لتحقيق عدة أهداف من بينها تغيير المواقف المجتمعية عبر زيادة الوعي بالآثار المضرة لهذه الممارسات. وفيما يتعلق بالعنف البدني والنفسي ضد الطفلة، قال إن من الهام سن العقوبات وإنفاذها ضد مرتكبي هذه الأعمال. وأضاف أنه ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام بالطفلة في النزاعات المسلحة وأن الاتحاد الأوروبي يعتقد اعتقادا راسخا أن تحسيس الأفراد العسكريين بقضايا الجنسين ينبغي أن يشكل جزءا لا يتجزأ من إدارة النزاعات.

٦٩ - وتابع كلامه قائلا إن ما تجلبه الحروب على الأطفال من أضرار أمر غير مقبول. ويقدر في العقد الأخير وحده أن مليوني طفل قد قتلوا، وأصيب ما بين ٤ و ٥ ملايين طفل بإعاقة دائمة، وشرد ١٢ مليون منهم ويتم ما يزيد على مليون طفل أو فصلوا عن والديهم وأصيب أكثر من ١٠ ملايين طفل بصدمات نفسية. وقال إن الاتحاد الأوروبي مقتنع تمام الاقتناع بوجود عدم قيام الأطفال بأي دور في الحروب، سواء أمجندين كانوا أم مدنيين. وأشار إلى وجوب ممارسة ضغوط سياسية ودبلوماسية منسقة على أولئك الذين ينتهكون حقوق الأطفال باستمرار، كما ينبغي تقديم الدعم الكامل إلى الممثل الخاص للأمين العام لشؤون الأطفال والنزاعات المسلحة في جهوده الرامية إلى تعبئة الرأي الرسمي والعام من أجل العمل. وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي يطلب إلى الدول

المعنية والأطراف الأخرى أن تتابع توصيات الممثل الخاص، واتفق مع هذا الأخير على وجوب تلبية احتياجات الأطفال في حالات النزاع. وأوضح أن الاتحاد الأوروبي يطلب إلى الممثل الخاص أن يستخدم دوره كمدافع عن الأطفال في النزاعات لكي يتكلم بصراحة ووضوح فيما يتعلق بحالات نزاع معينة تُنتهك فيها حقوق الطفل أو تتعرض فيها إلى الانتهاك. وقال إن الاتحاد الأوروبي يلاحظ بارتياح كبير أن مجلس الأمن ناقش تلك المسألة يوم ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨ وأصدر بياناً رئاسياً بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة.

٧٠ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يرحب بنجاح مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية، الذي عقد في روما. وقال إن النظام الأساسي للمحكمة يتضمن أحكاماً تحظر، في جملة أمور، تجنيد الأطفال ويقضي بعدم اختصاص المحكمة فيما يتعلق بالأشخاص دون سن ١٨ سنة. وأضاف قائلاً إن من الهام التأكيد على أن النظام الأساسي يصف استخدام الأطفال الجنود بكونه جريمة حرب. وفيما يتعلق بالسن الأدنى المحدد لتجنيد الأطفال ومشاركتهم في العمليات القتالية، والمشار إليه أيضاً في النظام الأساسي للمحكمة، قال إن الاتحاد الأوروبي يرى أن ذلك المعيار، الذي حُدّد بكل من اتفاقية حقوق الطفل والقانون الإنساني الدولي، يشكل أساساً لتطوير مستويات أعلى للحماية. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يتطلع، لذلك، إلى الإتمام المبكر والناجح لمشروع البروتوكول الاختياري المعني بمشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة، ويؤيد المشاورات التي يجريها لذلك الغرض رئيس الفريق العامل المنشأ لإعداد هذا المشروع. وقال إن الاتحاد الأوروبي يود التأكيد على الطابع الاختياري للبروتوكول المقترح، ويحث الحكومات التي توجد حالياً في وضع لا يمكنها من الانضمام إلى هذا البروتوكول على ألا تعرقل إعداده.

٧١ - وتابع كلامه قائلاً إن الاتحاد الأوروبي ملتزم بالقضاء الشامل على الألغام الأرضية، ومرتاح لكون ٤٠ دولة صدقت على اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير هذه الألغام، حتى يتسنى للاتفاقية أن تدخل حيز النفاذ في ١ آذار/مارس ١٩٩٩. وأضاف قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يواصل دعمه لبرامج إزالة الألغام في العديد من البلدان.

٧٢ - ومضى قائلاً إن من بين العوامل التي تؤدي إلى تزايد استخدام الأطفال كجنود بشكل مطرد التطورات التكنولوجية وانتشار الأسلحة، لا سيما الأسلحة الخفيفة مثل أحدث طرازات البنادق شبه الأوتوماتيكية، التي تعد خفيفة بما يكفي لكي يحملها الأطفال دون سن العاشرة. وقال إن الاتحاد الأوروبي يرحب بمبادرة مالي والجهود الأخرى المبذولة من أجل كبح انتشار الأسلحة الصغيرة.

٧٣ - وتابع كلامه قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يعتقد اعتقاداً راسخاً أن استغلال الأطفال جنسياً يعد من أخطر الوسائل التي تُنتهك بها حقوق الأطفال وأن السبيل الوحيد لمكافحة المشكلة بفعالية يتمثل في اتخاذ إجراءات صارمة على الصعيد الوطني وفي التعاون الدولي الفعال. وأوضح أن من الضروري، على وجه الخصوص، مكافحة بغاء الأطفال، وسياحة الجنس، والمواد الخفيفة للأطفال، بما في ذلك مكافحة نشرها عبر شبكة إنترنت.

٧٤ - واسترسل قائلاً إن المؤتمر العالمي لمكافحة الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال قد أدى إلى اعتماد إعلان وخطة عمل يرميان إلى إقامة شبكة عالمية لمكافحة هذه الكارثة. وأضاف أن مؤتمراً إقليمياً أوروبياً قد

عقد في ٢٨ و ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨ في ستراسبورغ تحت رعاية مجلس أوروبا، في إطار متابعة المؤتمر العالمي. وشملت أهداف ذلك المؤتمر تحديد المشاكل التي تواجهها الحكومات في تنفيذ توصيات المؤتمر العالمي. وفي اجتماع أقاليمي حضره ٢٥ بلدا من بلدان الاتحاد الأوروبي وآسيا، بالإضافة إلى المفوضية الأوروبية، بدأ المشاركون مبادرة مشتركة بشأن رفاه الطفل تشمل اتخاذ تدابير لمكافحة الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال.

٧٥ - ومضى يقول إن دراسة حديثة أعدتها منظمة العمل الدولية، أشارت إلى أن الصعوبات الاقتصادية الحالية في جنوب شرقي آسيا أدت إلى توسع تجارة الجنس. وقال إن سياحة الجنس المتعلقة بالأطفال لا تزال تشكل مصدر قلق كبير للاتحاد الأوروبي. وقال إن من الضروري تعزيز التعاون الدولي بين البلدان التي ينتمي إليها مرتكبو هذه الجرائم والبلدان المقصودة. وقال إن عدة بلدان قد عززت تشريعيها للتمكين من ملاحقة الأشخاص الذين يتعاطون سياحة الجنس المتعلقة بالأطفال في الخارج. وأضاف أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قد اضطلعت بعدد من الأنشطة الخاصة، مثل توزيع أفلام فيديو ومطبوعات خلال الرحلات الجوية لردع سائحي الجنس المحتملين. وأضاف قائلاً إن اللجنة الأوروبية ستنظم ندوة بشأن هذه المسألة في سياق معرض بروكسيل للسفر الثالث والعشرين المقبل، المقرر تنظيمه من ٢٤ إلى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وقال إن مبادرة رفاه الأطفال التي بدأت خلال اجتماع آسيا - أوروبا تنص على تبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات في ذلك المجال. وقال إن الاتحاد الأوروبي يطلب إلى جميع الدول التي تعد بلدان أصلية محتملة لمرتكبي الجرائم أو بلدان وجهات هؤلاء المرتكبين أن تتخذ إجراء فوريا لمكافحة تجارة الجنس المتعلقة بالأطفال.

٧٦ - وأوضح أن الاتحاد الأوروبي يتفق مع الممثل الخاص المعني ببيع الأطفال، وبغاء الأطفال، والمواد الخفيفة المتعلقة بالأطفال، على وجوب تحسيس وسائط الإعلام بشأن مسألة حقوق الأطفال. وقال إن الاتحاد الأوروبي يدين انتشار المواد الخفيفة المتعلقة بالأطفال ولا سيما نشرها على شبكة إنترنت. وقال إنه يجب منع إنتاج تلك المواد في جميع أشكالها ونشرها وحيازتها. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي واثق من أن الدول ستدرج في قوانينها الوطنية الأحكام اللازمة ومن أن التعاون الدولي في ذلك المجال سيتحسن. وقال إن الاتحاد يحث الفريق العامل المعني بإعداد مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل معني ببيع الأطفال، وبغاء الأطفال والمواد الخفيفة المتعلقة بالأطفال على إحراز تقدم هام، في دورته المقبلة، بهدف إتمام أعماله مبكراً، ويستحسن أن يتم ذلك قبل الذكرى العاشرة للاتفاقية. وأضاف قائلاً إن مكافحة هذا النوع من إيذاء الأطفال لا يمكن أن تكون فعالة دون تعاون الدول، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، بما في ذلك مقدمو الخدمات الإلكترونية وخدمات إنترنت.

٧٧ - وأضاف أن عمل الأطفال شكل آخر من أشكال الاستغلال الذي يخضع له الأطفال في جميع أنحاء العالم. فحسب دراسات حديثة لمنظمة العمل الدولية، يُجبر على العمل ما لا يقل عن ٢٥٠ مليون طفل تتراوح أعمارهم بين ٥ و ١٤ سنة، في ظروف تضر بصحتهم البدنية والعقلية في كثير من الأحيان. وقال إن عمل الأطفال نتيجة للفقر وسبب له في الآن ذاته، وهو يبطئ وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وبهدف التعجيل باعتماد وتنفيذ تشريع جديد لمكافحة استغلال عمل الأطفال، قال إن الاتحاد الأوروبي يرحب بالمناقشات التي دارت في الدورة السادسة والثمانين لمؤتمر العمل الدولي بهدف اعتماد اتفاقية لمكافحة أقصى أشكال استغلال عمل الأطفال، في

عام ١٩٩٩. وبما أن الوصول إلى التعليم الابتدائي يعد واحداً من أكثر الأدوات فعالية لإعادة إدماج الأطفال العمال وإعادة تأهيلهم، فإن الاتحاد الأوروبي يرحب بتعيين لجنة حقوق الإنسان لمقرر خاص معني بالحقوق في التعليم.

٧٨ - وتابع كلامه قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يود تسليط الضوء على خطورة أثر فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) على الأطفال. وقال إن الاتحاد يأسف لارتفاع عدد الأطفال المصابين بالفيروس، بسبب انتشار بغاء الأطفال والإيذاء الجنسي. وقال إن الاتحاد يرحب، نتيجة لذلك، بالمناقشة المواضيعية بشأن الأطفال وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز التي نظمتها لجنة حقوق الطفل في دورتها الأخيرة.

٧٩ - وواصل كلامه قائلاً إن تقارير الدول المقدمة إلى لجنة حقوق الطفل تؤكد حقيقة أن الأطفال المعوقين لا يثيرون الانتباه في المجتمع. وقال إن الاتحاد الأوروبي قد رحب بالمناقشة المواضيعية التي أجرتها لجنة حقوق الطفل عام ١٩٧٩ بشأن حقوق الأطفال المعوقين، بالإضافة إلى التوصيات التي قدمت في تلك المناسبة. وأضاف أن للأطفال المعوقين نفس الحقوق التي يتمتع بها غيرهم من الأطفال وينبغي إدماج هؤلاء الأطفال في جميع أنشطة المجتمع، لا سيما في النظام التعليمي. وقال إن كلاً من اتفاقية حقوق الطفل، والقواعد الموحدة بشأن تكافؤ فرص الأشخاص المعوقين، يدعو إلى اتخاذ إجراء من أجل تعزيز مبدأ تكافؤ الفرص للأطفال المعوقين.

٨٠ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يعتقد اعتقاداً راسخاً بضرورة تعزيز التثقيف بشأن احترام حقوق الإنسان، لأن التربية تقوم بدور حيوي في مجال تنشئة جميع الأطفال، وينبغي أن تشمل التسليم بحقوق الأطفال بصفتهم مواطنين صغار. وقال إن الاتحاد الأوروبي يحث جميع الدول على قبول الاضطلاع بمسؤولياتها كاملة في ذلك المجال وفي جميع المجالات المرتبطة بحماية الأطفال.

٨١ - السيدة مورغن - موس (بنما): تكلمت باسم مجموعة ريو، وأشارت إلى أن اتفاقية حقوق الطفل تشكل إحدى الصكوك الدولية التي تحظى بالقبول على أوسع نطاق، لأنها تضم فعلاً ١٩١ دولة طرفاً ولم يمض على دخولها حيز النفاذ سوى ثماني سنوات. وحثت تلك الدول التي لم تقم بعد بالتصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها، على أن تبادر بذلك كمسألة ذات أولوية. وأضافت أن هذا الإجراء يجب اتخاذه دون تأخر من أجل تحقيق هدف قبول هذه الاتفاقية عالمياً وهو الهدف الذي حُدّد في مؤتمر القمة العالمي للطفولة وجرى التأكيد عليه مرة أخرى في إعلان وبرنامج عمل فيينا. وأضافت أن ذلك الصك، نظراً لقبوله عالمياً تقريباً، يشكل الأساس القانوني اللازم لجميع أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الطفل. ولاحظت أن مما يزيد ذلك أهمية حقيقة أن الأمم المتحدة تعطي أولوية متزايدة لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في تخطيط أنشطتها، لا سيما الأنشطة المرتبطة بالتنمية.

٨٢ - وتابعت كلامها قائلة إن بلدان مجموعة ريو تقدر أعمال لجنة حقوق الطفل، التي تستحق مزيداً من الدعم والتقدير. وقالت إنه ينبغي للدول أن تواصل حرصها على مراعاة وتنفيذ تعليقات وتوصيات اللجنة المتعلقة بالتقارير المرحلية والتوصيات التي قدمتها بشأنها. وأشارت إلى وجوب تزويد اللجنة بمزيد من الموارد والمرافق للاضطلاع بمهامها بفعالية، وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٦/١٩٩٨. ففي ذلك القرار، طلبت اللجنة أيضاً إلى

الدول الأطراف أن تقبل التعديل الذي أجري على الفقرة ٢ من المادة ٤٣ للاتفاقية، الذي سيرفع عدد الأعضاء في اللجنة من ١٠ إلى ١٨ خبيراً عند دخوله حيز النفاذ. وأضافت أن مجموعة ريو تطلب إلى تلك الدول التي لم تقبل هذا التعديل بعد أن تنظر في مسألة قبوله على وجه الاستعجال.

٨٣ - وتابعت كلامها قائلة إن مجموعة ريو تحيط علماً، مع الارتياح، بخطة عمل مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الرامية إلى تعزيز تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، وتعرب عن تقديرها للدعم الذي قدمته منظمة الأمم المتحدة للطفولة إلى الدول الأطراف في جميع مراحل عمليات التنفيذ وإعداد التقارير. ومضت قائلة إنه ينبغي مراعاة أن الحالة الراهنة لملايين الأطفال في العديد من أنحاء العالم تظل حرجة نتيجة سوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، والفقر، والنزاعات المسلحة، واستغلال عمل الأطفال وبيع الأطفال، وبغاء الأطفال، والمواد الخليعة المتعلقة بالأطفال، وأن عدد الأطفال المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز قد ارتفع بنسبة خطيرة.

٨٤ - وقالت إن مجموعة ريو ترحب بالمناقشة التي دارت خلال الدورة السادسة عشرة للجنة حقوق الطفل بشأن الأطفال المعوقين، بالإضافة إلى الالتزام بإعداد خطة عمل تكفل إدماج هؤلاء الأطفال في المجتمع. وأضافت قائلة إن المجموعة، في الآن ذاته، تؤيد أعمال المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال، وبغاء الأطفال والمواد الخليعة المتعلقة بالأطفال، بالإضافة إلى أعمال الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعني بإعداد مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال، وبغاء الأطفال والمواد الخليعة المتعلقة بالأطفال.

٨٥ - وأضافت أن مجموعة ريو تعرب من جديد عن قلقها بشأن ضرورة إيجاد حل فوري ودائم للتخفيف من معاناة الأطفال الذين تفاجئهم الحروب والنزاعات المسلحة. وأشارت إلى وجوب توفير الحماية الكافية للاجئين والأطفال المشردين داخلياً. وفي ذلك الصدد، قالت إن بلدان مجموعة ريو تعرب من جديد عن تأييدها الشديد والقاطع للممثل الخاص للأمين العام لشؤون الأطفال والنزاعات المسلحة وتؤكد من جديد الأهمية الكبرى التي توليها هذه البلدان للدعوات التي تلقاها الممثل الخاص لزيارة البلدان التي تعيش حالة نزاع مسلح. وقالت إن بلدان المجموعة تؤيد أيضاً جهود الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعني بإعداد مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.

٨٦ - واختتمت كلامها قائلة إن مجموعة ريو ترغب في تسليط الضوء، بالخصوص، على أهمية المبادرة التي اتخذها رئيس مجلس الأمن والأمين العام في ١٩٩٨ لإجراء مناقشة عامة في مجلس الأمن بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وقد شكلت هذه المبادرة وسيلة جديدة للكشف عن الحالة المؤلمة التي يعيش هؤلاء الأطفال فيها. وأضافت أن من الهام أن تقوم الحكومات، بالتعاون مع المنظمات الدولية وغير الحكومية، باتخاذ الخطوات اللازمة للقضاء على العادات والممارسات التمييزية المضرة بالبنات، تمشياً مع توصيات المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. وقالت إن مجموعة ريو تؤكد من جديد التزامها المتواصل ببذل كل جهد لتعزيز حقوق جميع الأطفال وحمايتهم.

٨٧ - السيد اندجابا (ناميبيا): تكلم بالنيابة عن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وقال إن البلدان الأعضاء في الجماعة أحاطت علما بالتقرير المعنون "التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان العالمي وبرنامج العمل الصادرين عن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل" (A/53/186). وذكر أنه في حين أن الدول الأعضاء ترحب بالتقدم الكبير الذي أحرز في مجالات مثل التصديق الشامل على اتفاقية حقوق الطفل، والقضاء على مرض دودة غينيا واتساع نطاق التغطية بالعلاج بالإمهاة الفموية، وانخفاض عدد الإصابات بالشلل وتشجيع الرضاعة الثديية، تعرب عن أسفها أن هذا التقدم يختلف كثيرا من بلد إلى آخر ومن منطقة إلى أخرى، وأنه يقلقها بوجه خاص التقدم البطيء في مجال الحد من سوء التغذية ووفيات الأمهات، وتحسين المرافق الصحية وزيادة تعليم البنات.

٨٨ - وتابع قائلا إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي سوف تواصل التعاون مع الحكومات، والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة لاستعراض إنجاز الأهداف المتفق عليها في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل والاحتفال بالذكرى العاشرة لبدء نفاذ اتفاقية حقوق الطفل. وقال إن التجربة أثبتت أن هذه الأهداف لا يمكن أن تتحقق إلا إذا أبدت البلدان إرادة سياسية كافية، وإذا كان أصحاب المصالح قادرين على المشاركة وإذا توفر لذلك الدعم والموارد الكافية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعمل جاهدا من أجل الترويج لأهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى.

٨٩ - زاد على ذلك قوله إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تشجع كيانات الأمم المتحدة على أن تحذو حذو اليونيسيف بأن تراعي في صياغة البرامج القطرية نهجا قائما على حقوق الطفل، نظرا لأن حماية حقوق الطفل والمرأة عنصر أساسي للتقدم البشري. وأشاد باليونيسيف لدعمها المتواصل للجنة حقوق الطفل في جميع مراحل تنفيذ عمليات الإبلاغ، ورحب بقرار معالجة مسألة التعليم في طبعة عام ١٩٩٩ من نشرة "حالة أطفال العالم" (The state of the world children). وأحاط علما بمداومات لجنة حقوق الطفل المتعلقة بالأطفال المعوقين، فضلا عن التعاون وتبادل المعلومات فيما بين مختلف هيئات الأمم المتحدة من أجل النهوض بحقوق الطفل.

٩٠ - وقال في حديثه عن الديون الخارجية لأفريقيا إنه نظرا لأن أفريقيا لا تزال تزرع تحت عبء ثقل من الديون الخارجية مما ساهم في زيادة تفشي الفقر وأثر في القطاعين السياسي والاجتماعي، فإن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تكرر نداءها من أجل التوصل إلى حلول عاجلة وفعالة ومنصفة، وذات وجهة إنمائية ودائمة لمشاكل الديون الخارجية وخدمة الدين في البلدان الأفريقية.

٩١ - واستطرد قائلا إن نسبة النساء والفتيات تتراوح بين ٥٠ و ٥٥ في المائة من سكان البلدان في الجنوب الأفريقي، وأنه على الرغم من تحقيق بعض التقدم في تحسين الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فإن المكاسب التي تحققت لهن متواضعة مقارنة بأعدادهن الكبيرة ومساهماتهن الكبيرة في المجتمع. وأوضح أن التعليم هام بوجه خاص بالنسبة للمرأة إذ أنه بالإضافة إلى أنه يعزز النهوض بها فإنه يؤثر مباشرة في تحسين صحة أطفالهن. ثم قال إن الحالة الصحية للمرأة والطفل في بعض بلدان الجماعة الإنمائية في الجنوب الأفريقي تمثل مشكلة خطيرة بسبب تدهور خدمات الرعاية الصحية، وسوء التغذية وتأثير برامج التكيف الهيكلي. وذكر أن لجنة مركز المرأة ستناقش في السنة المقبلة مسألة الصحة، وأعرب عن أمله في أن تركز على مشاكل الفتيات. ثم قال إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي دعت الحكومات والمنظمات الحكومية الوطنية والدولية لتنفيذ

الاستنتاجات التي اعتمدها اللجنة في عام ١٩٩٨ تنفيذا كاملا، لا سيما الاستنتاج المتعلق بالطفلة الذي أكد على ضرورة وضع حد لتفشي ظاهرت التمييز ضد الفتاة. وأعرب عن أمل الجماعة الاقتصادية في أن يتم اعتماد مشروع القرار ذي الصلة بهذا الموضوع بتوافق الآراء كذلك وأن يزداد عدد المشتركين في مقدمي هذا القرار.

٩٢ - ثم عرض إلى وباء الإيدز وقال إنه أدى إلى زيادة سريعة في عدد اليتامى والأسر المعيشية التي يعيها الأطفال، لا سيما في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى حيث تضاعفت نسبة اليتامى ثلاثة أو أربعة مرات في بعض البلدان. ومن المقدر أن يبلغ عدد الأطفال الذين سيفقدون أحد أبويهم أو كليهما بحلول عام ٢٠١٠ ما لا يقل عن ٤٢ مليون طفل معظمهم يعيشون في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. وقال إن مؤتمر قمة رؤساء دول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي المعقود في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ في غراند باي، موريشيوس، لاحظ أن وباء الإيدز ليس فقط مسألة صحية، بل وكذلك مسألة إنمائية. وناقش أيضا المشتركون التدابير الوقائية المتخذة على الصعيد الإقليمي، لا سيما في قطاعي الصحة والعمالة، وحث الدول الأعضاء على مواصلة بذل جهود متضافرة من أجل مكافحة هذا الوباء من خلال وضع خطة عمل مشتركة بين القطاعات تشمل المنطقة. واعتمد مجلس وزراء الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في الاجتماع الذي عقده في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ وثيقة سياسة عامة تتعلق بالقطاع الصحي وخطة لفترة سنتين ١٩٩٩-٢٠٠٠، حدد فيها خمسة مجالات ذات أولوية هي: فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والأمراض المنقولة جنسيا؛ والأمراض المعدية، لا سيما الملاريا والسل؛ وتوحيد نظم المعلومات الصحية؛ وتعبئة الموارد البشرية والمالية؛ والصحة التناسلية. ووافق أيضا المجلس على اقتراح لإجراء دراسة عن تعزيز مكافحة مرض السل. ووقع المشتركون في القمة إضافة لإعلان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن نوع الجنس والتنمية لعام ١٩٩٧، جاء فيها أن حكومات الجماعة الإنمائية سوف تعتمد تدابير محددة في مجالات التشريع، والتعليم العام، والتدريب والتوعية وتقديم الخدمات. وبهدف تحسين الحالة التغذوية للأطفال، وافق المجلس على اختصاصات القطاع الزراعي، بالصيغة التي أوصى بها وزراء قطاع الأغذية والزراعة والموارد الطبيعية.

٩٣ - ومضى قائلا إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تدرك أن النزاع المسلح يشكل جزءا من واقع الدول الأعضاء وأنها ستولي الاعتبار الواجب للتوصيات التي قدمها الممثل الخاص في تقريره. وذكر أن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي طلبت إلى الأمين العام أن يكفل تزويد مكتب الممثل الخاص بالموارد البشرية الضرورية لإنجاز ولايته. وفي عام ١٩٩٨، عالج مجلس الأمن، ولأول مرة مسألة الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة. وقال إن الجماعة الإنمائية تشيد بالممثل الخاص للجهود التي يبذلها في هذا الصدد. وذكر أن الجماعة الإنمائية توافق على رفع السن الأدنى للتجنيد والمشاركة في العمل العسكري إلى ١٨ سنة وتؤيد تماما مشروع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل. وأعرب عن أمل الجماعة في أن يساعد تنفيذ الولاية الجديدة لرئيس الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان على الخروج من المأزق الحالي. وأعرب في خاتمة بيانه عن سرور الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي لاعتماد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي يمثل آلية هامة لحماية الأطفال.

٩٤ - السيد شودري (بنغلاديش): قال إنه على الرغم من الجهود التي تبذلها اليونيسيف، والحكومات، والمنظمات في المجتمع المدني ووسائل الإعلام، لم يتحقق سوى تقدم محدود في مجال حماية حقوق الطفل. ثم قال إنه أصبح واضحا في الوقت الذي يقترب فيه موعد انعقاد الدورة الاستثنائية للجمعية في عام ٢٠٠١،

أن من الضروري أن يكون هناك التزام سياسي قوي وتزداد مشاركة أصحاب المصالح وتتوفر الأموال الكافية. وينبغي لجميع هيئات الأمم المتحدة، لا سيما اليونيسيف، أن تتعاون من أجل تحقيق أهداف القمة العالمية من أجل الطفل. وينبغي التأكيد بوجه خاص على حماية حقوق الأطفال الفقراء أو المعوقين والأطفال في حالات النزاع المسلح وهم أضعف الفئات. وأوضح أن الفقر هو أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان إذ أنه يحرم الأطفال من طفولتهم، وأن أسوأ مثال على هذه الظاهرة هو عمل الأطفال، هذه الممارسة الكريهة التي يجب إلغاؤها.

٩٥ - وتابع قائلاً إن حكومات جنوب آسيا اختارت عام ٢٠٠٠ كموعدها النهائي لإنهاء عمل الأطفال في الظروف الخطيرة أو عمل السخرة، كما حددت عام ٢٠١٠ موعداً للقضاء على جميع أنواع عمل الأطفال. وقال إن بنغلاديش ألغت عمل الأطفال في صناعة الملابس وهو أكبر قطاع للتصدير. واستدرك قائلاً إن عدد الأطفال الفقراء لا يزال في ارتفاع مما يدل على الحاجة إلى العمل الوطني والتعاون الدولي في جميع المستويات، فضلاً عن رصد موارد كبيرة ذلك لأن حقوق الأطفال ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالحقوق في التنمية. ويجب حماية الأطفال من العنف الذي صار متفشياً في بعض المناطق، كما يجب إعادة إدماج الأطفال ضحايا العنف في المجتمع.

٩٦ - وانتقل إلى الحديث عن الاتجار بالأطفال ووصفه بأنه مشكلة خطيرة للغاية وقال إن حملات التوعية الوطنية وتدريب السلطات المسؤولة عن إنفاذ القوانين يمكن أن تفيد في هذا الصدد. ويجب كذلك بذل جهود إقليمية ودولية للقضاء على شبكات الاتجار وتقديم الدعم للضحايا. وذكر أن من الخطوات الهامة التي اتخذت في هذا الاتجاه قيام رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي بإقرار اتفاقية إقليمية لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال. ويجب اتخاذ خطوات فورية لوقف الاستغلال الجنسي للأطفال؛ ويجب بوجه خاص عدم ادخار أي جهد من أجل إتمام مشروع البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية.

٩٧ - وزاد على ذلك قوله إن هناك مجالاً آخر ذا أولوية يتعلق بحقوق الأطفال في النزاعات المسلحة الذين يواجهون مخاطر عديدة مثل الألغام والاختطاف والتجنيد والتشرد والاستغلال الجنسي. وذكر أن حالة هؤلاء الأطفال ركز عليها الممثل الخاص الذي ينبغي أن تدعمه جميع البلدان كي يتمكن من مواصلة عمله. وأوضح أن جهود المساعدة ينبغي أن تبدأ خلال الأعمال العدائية وتتواصل خلال مرحلة ما بعد النزاع وعملية بناء السلام. ونظراً لأن الفتيات من الأطفال معرضات للخطر بشكل خاص فإن هناك حاجة ملحة للدفاع عن حقوقهن لا سيما عن طريق إزالة آثار المفاهيم والممارسات التمييزية من خلال التدابير القانونية عند الاقتضاء وعن طريق إتاحة الفرص المتساوية في مجالات التعليم والصحة والتغذية. وقال في خاتمة بيانه إن من دواعي الشرف لبنغلاديش أنها بادرت بتقديم اقتراح إعلان الفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠١٠ العقد الدولي لبناء ثقافة سلم ولا عنف من أجل أطفال العالم، وأعرب عن أمله في أن تدعم جميع الدول هذا القرار خلال الدورة الحالية.

٩٨ - السيدة سانزابير (رواندا): قالت إن رواندا لن تدخر جهداً في التعاون مع المجتمع الدولي من أجل إيجاد حلول لمختلف المشاكل التي يعانيها آلاف الأطفال عبر العالم. وأضافت أن تعزيز حقوق الطفل وحمايتها يلقيان اهتماماً بالغاً لدى رواندا وذلك لعدد من الأسباب ترتبط بالمشاكل العديدة التي واجهتها البلاد منذ الإبادة الجماعية التي شهدتها في ١٩٩٤، والتي أثرت بالخصوص في الأطفال حيث خلفت آلاف الأيتام بدون حماية

واضطرتهم إلى أن يعيشوا لوحدهم وأن يتجشموا في الكثير من الحالات أعباء قيادة أسرهم. كما أن العديد يعانون من صدمات بسبب الفظائع التي شاهدوها وجربوها.

٩٩ - وأوضحت أن عدد أطفال الشوارع قد أضحى مرتفعا جدا، مؤديا بذلك إلى تفاقم عدد الحالات المرتبطة بجنوح الأحداث. وعلاوة على ذلك، يجب التذكير بأن عددا هائلا من الأطفال قد شاركوا في الإبادة الجماعية بتحريض من الكبار. وتضاف إلى ذلك مشاكل التغذية والأمراض التي جاءت كنتيجة مباشرة للعسر الكبير الذي يطبع الحالة الاقتصادية لهذا البلد الذي لا يزال منهمكا في عملية التعمير.

١٠٠ - وأردفت قائلة إن بلدها، رغم الصعوبات العديدة التي يواجهها عازم على حماية حقوق الأطفال وتعزيزها. وتحقيقا لهذه الغاية، اتخذت حكومتها مجموعة من التدابير للتخفيف من وطأة المشاكل التي ذكرتها أيضا والمساهمة في التنمية المتناسقة للأطفال. وفي كافة ربوع البلاد، توجد أماكن مخصصة لإيواء الأطفال الذين فقدوا أسرهم أو الذين أبعدها عن والديهم، وهي تحظى بدعم وزارة الشؤون الاجتماعية. ويتمثل هدف الحكومة في المديين المتوسط والطويل في إيجاد عائلات لرعاية هؤلاء الأطفال تمكنهم من أن يعيشوا حياة اجتماعية أكثر توازنا. ويتلقى هؤلاء الأطفال تعليمهم مجانا بفضل الصندوق الذي أنشأته الحكومة لمساعدة ضحايا الإبادة الجماعية والمجازر.

١٠١ - أما الأطفال الذين يعانون من صدمات، فهم يتمتعون بالرعاية في مراكز توفر لهم العناية المتخصصة ومشورة الخبراء لتمكينهم من إعادة بناء حياة عادية. وفضلا عن ذلك، اتخذت خطوات لتوفير مساكن للأطفال الشوارع في مراكز الخدمات الاجتماعية، حيث يمكنهم أن يواصلوا تعليمهم ويتعلموا حرفا بسيطة. أما الأطفال الذين يخضعون لمتابعة قانونية ولا سيما منهم أولئك الذين شاركوا في الإبادة الجماعية وما زال عمرهم دون ١٤ سنة والذين لا يجوز أن يحملوا المسؤولية الجنائية أمام القانون، فيرسلون إلى مراكز الإصلاح، حيث يتلقون التدريب والإعداد لتسهيل إعادة تكييفهم النفسي واندماجهم مجددا في المجتمع.

١٠٢ - وفي المجال الصحي، تقود وزارة الصحة، حملات للوقاية والتحصين بهدف مكافحة الأمراض المزمنة التي تصيب الأطفال. وبهذا الشأن، فإن رواندا ممتنة للمجتمع الدولي والمنظمات المعنية بمشاكل الأطفال خصوصا على الدعم المقدم. كما أنها تقدر جهود المجتمع المدني التي شكلت دعما لا يقدر بثمن لأنشطة الحكومة. وقد ركزت عدة جمعيات جهودها على بناء دور الأيتام.

١٠٣ - وفيما يتعلق بوفاء رواندا بالتزاماتها الدولية في مجال تعزيز حقوق الطفل وحمايتها، فيسرها أن تعلن أن معظم المبادئ المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل المصدق عليها في ١٩٩٠، قد أدرجت صراحة في القانون المحلي.

١٠٤ - وهكذا فقد أعيد تأكيد الحق في التعليم في دستور رواندا الذي ينص على أن التعليم الابتدائي ينبغي أن يكون مجانيا وإجباريا مع وجوب مشاركة الآباء في تربية أطفالهم. وتنعكس أحكام المادة ٢٩ من اتفاقية حقوق الطفل في قانون التعليم الوطني الذي ينص على أن التعليم ينبغي أن يتوخى تحقيق النمو الأخلاقي والفكري

والجسماني للأطفال وتزويدهم بالمعرفة الأساسية التي يحتاجونها للعيش في المجتمع والتأثير في الحالة الاجتماعية والاقتصادية للبلاد.

١٠٥ - وعلاوة على ما سبق، فإن القانون الجنائي يمنع الاستغلال الجنسي للأطفال ويعاقب عليه عقاباً شديداً، وينطبق ذلك أيضاً على جرائم خطف القاصرين وتعذيبهم. وينص القانون على اعتبار الصبا ظرفاً مخففاً في حالة الأطفال المتراوحة أعمارهم بين ١٤ و ١٨ سنة والمتهمين بارتكاب جرائم، كما لا يجوز تحميل المسؤولية الجنائية للأطفال الذين لا تبلغ أعمارهم ١٤ سنة.

١٠٦ - السيدة نيشيتاتينو (اليابان): قالت إن بلدها قد بذل جهداً كبيراً في ميدان التعاون الدولي من أجل تعزيز رفاهية الأطفال، مشيرة إلى أنه، رغم الحالة الاقتصادية الصعبة التي تجتازها اليابان وقيود الميزانية، فهي تواصل تقديم التبرعات لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الصحة العالمية، وغيرها من المنظمات الدولية التي توفر الإغاثة للأطفال المحتاجين. كما أنها عملت على تعزيز المعونة الثنائية، وبخاصة في ميادين التعليم والصحة والخدمات الطبية. وأضافت أن المجتمع الدولي قد زاد في الآونة الأخيرة من اهتمامه بحماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. فالمنظمات الدولية مثل اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية المختصة، تقوم بدور حاسم في توفير المساعدة الإنسانية للأطفال ولغيرهم من المحتاجين. ولذلك فإن اليابان عازمة على مواصلة دعمها لهذه المنظمات.

١٠٧ - وكما سبق أن أعلنت اليابان في مجلس الأمن، فإنها تعتزم عقد ندوة عن الأطفال والنزاعات المسلحة بمدينة طوكيو في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، بالتعاون مع مكتب الممثل الخاص وجامعة الأمم المتحدة، واللجنة اليابانية لليونيسيف. وسيكون الممثل الخاص المتحدث الرئيسي في الندوة التي من المقرر أن يحضرها كبار المسؤولين في الحكومات والمنظمات الدولية المهمة، إلى جانب ممثلين للمنظمات غير الحكومية، وستتمحور المناقشات حول ثلاثة مواضيع هي: الدعوة ونشر الوعي العام، وحماية الأطفال في حالات النزاع، وإعادة تأهيل الأطفال ودمجهم مجدداً في سياق عمليات بناء السلم عقب انتهاء النزاعات. وتأمل اليابان أن تسهم هذه المناقشات، التي ستشمل أيضاً مسائل أخرى ذات صلة بالمواضيع الرئيسية، في الجهد المبذول من أجل تحسين حالة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

١٠٨ - وأردفت قائلة إنه، بالنظر إلى العدد الكبير من الأطفال الذين وقعوا أثناء النزاعات المسلحة أو في أعقابها، ضحايا للألغام الأرضية، فإن اليابان تأمل أن يشجع قبولها اتفاقية حظر استخدام وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، في ٣٠ أيلول/سبتمبر، الدول الأعضاء الأخرى على الانضمام إلى الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق حظر عالمي وفعال للألغام الأرضية وتدعيم التعاون في مجال أنشطة إزالة الألغام، وذلك لوضع حد لتعرض الأطفال لهذا الخطر القاتل. وفي هذا الشأن، سيعقد محفل بنوم بنه الدولي المعني بإزالة الألغام ومساعدة ضحاياها في أواخر شهر تشرين الأول/أكتوبر، بدعم من الحكومة اليابانية، من أجل تقديم معلومات عن الممارسات التي حققت أكبر نجاح في كمبوديا والمتعلقة بإزالة الألغام ومساعدة ضحاياها. كما سيناقش المشاركون موضوع حماية الأطفال من الألغام الأرضية المضادة للأفراد من خلال أنشطة التوعية المتعلقة بالألغام.

١٠٩ - ويعد الاتجار بالأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في إنتاج المواد الخليعة من بين المسائل الأخرى التي تستدعي اهتماما عاجلا من لدن المجتمع الدولي. ومنذ انعقاد المؤتمر العالمي المناهض للاستغلال الجنسي التجاري للأطفال في شهر آب/أغسطس ١٩٩٦ بمدينة ستكهولم، قامت اليابان، بالتعاون مع اليونيسيف، بتنظيم أنشطة ترمي إلى زيادة الوعي بهذه المسائل.

١١٠ - وبما أن كافة هذه المشاكل تتجاوز الحدود الوطنية، فإن اليابان تشارك على نحو نشط في الأنشطة ذات الصلة التي تعقدتها الأمم المتحدة، والاجتماع الآسيوي - الأوروبي، وغير ذلك من الهيئات. كما أنها تتبادل المعلومات وتتعاون في هذا المجال مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية التي تقوم، في جملة ما تقوم به من أنشطة، بإجراء دراسات استقصائية وأبحاثا بشأن الجرائم المرتبطة باستغلال الأطفال في المواد الخليعة.

١١١ - واختتمت كلامها قائلة إن اليابان ترحب بالقرار المتعلق بإجراءات مكافحة الاتجار الدولي بالنساء والأطفال، الذي اتخذته لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها السابعة، كما تواصل دعمها للفريق العامل المعني بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الخاص بالاتجار بالأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الخليعة، فضلا عن مشروع البروتوكول الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.

١١٢ - السيد ما يونغ - سام (جمهورية كوريا): قال إنه ينبغي إيلاء عناية فورية لاحتياجات الأطفال الذين يمثلون في العادة الضحية الأولى للحروب، مشيرا إلى أن بلده يدعم في هذا الشأن الإعلان الرئاسي (S/PRST/1998/18) الذي اعتمده مجلس الأمن في حزيران/يونيه ١٩٩٨، وكذا عمل السيد أولارا أوتونو، الممثل الخاص للأمين العام لشؤون الأطفال والنزاعات المسلحة. كما يرحب بالزيارات الميدانية التي قام بها الممثل الخاص مؤخرا ومختلف التوصيات التي يتضمنها تقريره (A/53/482).

١١٣ - وأردف قائلاً إن وفد جمهورية كوريا منشغل انشغالا عميقا بمسألة تجنيد الأطفال، لأن هذه الممارسة، فضلا عن زيادة ترجيح وقوعهم ضحايا للنزاعات المسلحة، تؤثر أيضا تأثيرا عميقا، في نموهم النفسي أيضا. ونظرا لأن الأطفال يتعلمون القتل في سن مبكرة، فإنهم يفقدون بذلك جزءا من إنسانيتهم وينظرون إلى القتل كأنه فعل بريء. وأضاف أن وفده يؤيد الاعتماد المبكر لمشروع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الخاص بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، مشيرا إلى أن فريق الأمم المتحدة العامل المعني بهذه المسألة لم يتوصل بعد إلى الاتفاق على السن الدنيا للتجنيد، ومن الضروري إذن إما اعتماد أعلى المعايير الممكنة وكسب قبول محدود وإما تحسين المعايير الجارية مع التوفيق بين اهتمامات سائر الدول الأطراف في الاتفاقية. وفي هذا الصدد، يجب أن يوضع في الحسبان أن جميع الدول تقريبا قد صدقت على الاتفاقية.

١١٤ - ووفقا لإحصاءات منظمة العمل الدولية، فإن حوالي النصف من الـ ٢٥٠ مليون طفل العاملين في العالم والمتراوحة أعمارهم بين ٥ و ١٤ سنة يتعرضون إلى شكل من أشكال الاستغلال للعمل. ولهذا فإن وفده مرتاح للتقدم الكبير الذي أحرزه مؤتمر العمل الدولي، المنعقد بمدينة جنيف في شهر حزيران/يونيه، في مناقشاته المتعلقة بوضع صكوك دولية جديدة بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء الفوري عليها. وجدد تأكيد التام حكومته بالمشاركة النشطة في الجهود الدولية الرامية إلى القضاء على استغلال عمل الأطفال. ومع ذلك،

فلا بد من أن يوضع في الحسبان أن الفقر هو السبب الرئيسي لانتشار عمل الأطفال وأن الوالدين كثيرا ما يفضلون أن تساء معاملة أطفالهم على أن يظلوا جائعين. وعليه فمن الضروري أن تتخذ إزالة أشد الأشكال القصوى لتشغيل الأطفال هدفا فوريا وأن يتم العمل في الوقت ذاته على تحقيق الهدف الطويل الأجل، ألا وهو إزالة كل أشكال عمل الأطفال. ويتعين في الوقت نفسه مواصلة الجهود على نحو نشط من أجل استئصال شأفة الفقر.

١١٥ - وفيما يتعلق بالمشكلة الخطيرة للعنف والاستغلال الجنسيين، لا يكفي أن تعرب البلدان عن سخطها لتفانم الظاهرة؛ يجب القيام بعمل فوري. وأعرب عن تأييد وفده للتوصية الواردة في تقرير المقرر الخاص المتعلق بالاتجار في الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الخلية (A/53/311) والداعية إلى وضع معايير دولية بهذا الشأن. ومن الهام، فضلا عن ذلك، تشديد التدابير العقابية ليس وحسب ضد الكبار المتورطين في استغلال الأطفال، وإنما أيضا ضد زبناء هذه التجارة اللاأخلاقية. ويجب على البلدان أن تضافر جهودها من أجل وضع الصيغة النهائية لمشروع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الخاص بالاتجار في الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الخلية، بحلول شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ الذي يجري فيه الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للاتفاقية.

١١٦ - وفي المجال الصحي، فحملات التحصين تعد أساسية، إذ أن ٩ ملايين طفل يموتون سويا جراء إصابتهم بالأمراض المعدية الممكن توقيها. بيد أن القطاع الخاص تردد في الاستثمار في إنتاج لقاحات الأطفال لأنه ظن أن هذا النشاط لا يدر ربحا. وفي إطار متابعة مؤتمر القمة العالمي للطفولة، اضطلعت صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بدور رئيسي في إنشاء معهد اللقاح الدولي الذي يوجد مقره في سيول. وفي هذا الصدد، قال إن وفده يدعو المجتمع الدولي إلى تقديم التعاون والدعم الضروريين من أجل تمكين هذا المعهد من القيام بعمله الهام. وأضاف أن التعاون الدولي أمر أساسي من أجل أن تتمكن البلدان من الوفاء بالالتزامات التي أعلنتها في مؤتمر القمة العالمي للطفولة وكذا القيام بواجباتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل. ولاحظ أن الأطفال لا يفهمون سبب المعاناة التي يفرضها عليهم الكبار الذين ينبغي بالأولى أن يوفروا لهم الحماية. ولأن الأطفال يمثلون مستقبل البشرية، فإن على المجتمع الدولي أن يوفر لهم بيئة آمنة.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠.
